

يصح نسبة المازين اليها كما سياتي وبه يتالف  
الكلامان ويتحصل منهما ان منتهى الحرم من تلك  
الجبهة عند منتهى المازين منها واما قول الجاهلية  
للسهوي ان المضيق حد مزد لقره مما يلي عرفه  
لان في ما هنا لانه قال حد مزد لقره ما بين ما زمي  
عرفه المذكورين وقرن محسر فاقتضى ان مداه  
من عرفه عند المازين من تلك الجبهة وهذا المضيق  
انما هو في اخرهما ما هنا لك وقد علمت امتدادها  
الي عرفه ولا يخالف ذلك ايضا ما هو المعروف  
الان في حد الحرم من تلك الجبهة وهما العلبان  
المذكوران في الحاشية بل هما مرد النووي بالعلبي  
المذكورين اللذين ذكرهما الجاهلية من الامتداد  
المذكورين عليه ظهر قريهما الصما من المسجل  
الابراهيمى وارتفع الخلاف الذي ظنته السيد  
بين كلامه وكلام الازرقى لان جميع ما ذكره السيد  
مبني على ما زعمه من تفابير العلبي اللذين ذكرهما  
في تحديد الحرم للعلبي المعروفين الان في التحليل  
ومن تباعد هماغن المسجد المذكور وتبين لك خلاف  
ذلك كله وما ذكره من تخالف عدد الاميال في مسافة  
الحرم فقد بين النووي ان الذي اعتمده قورس  
الجهرور خلا ما للوزقي **فصرح ولجب**  
**الوقوف بعرفة شيبان احمد** الذي لا يتحقق  
سسرعا الابه كونه في وقت **الحمد** له في

الشرع

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like "والمذکورين اللذين ذكرهما الجاهلية" and "والمذکورين اللذين ذكرهما الجاهلية".

الشرع وهو اي الوقت المذكور من زوال الشمس  
مبيلها عن كبد السما لجمه الغيب وفعل ابن المنذر  
الاجماع عليه وكذا نقله ابن عبد البر فاجتبه جمع  
متأخرون من اعتبار مضي قدر خطيبتي وصلاتي  
الظهير بن جمعا قيا ما على الاحتمية وهم صدق عن  
الغفلة عن الاجماع المذكور ولا ينافيه قول احمد بن حنبل  
بالجملة مراده كما هو ظن ان العايلين بالزوال اجمعوا  
على انه لا يشترط شئ غير **يوم عرفه** وهو  
**تاريخ ذي الحجة ابي طلوع الفجر الصادق ليلة العيد** وتلك  
يوم **الشمس** **من وقت بعرفة في لحظة** **والحمد**  
اذ في زمن واكد ذلك بقوله **لطيفة من هذه الوقت** المحي  
المجد ودر طرفه **صح وقوفه** **وادرك الحج** **الذي**  
تلبس بالاحرام به **ومن فاته الوقوف ذلك**  
الزمن **فقد فاته الحج** **للفصل** **الله عليه وسلم** **وقف**  
**بعر فاف بعد الزوال** رواه مسلم وعنه ابن داود وسنن  
**الحج عرفه** من ادرك عرفه قيل ان يطلع الفجر **فقد**  
**ادرك الحج** وصرح عنه ورواه غيره عن عروة بن مضر  
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم يامن دفعتني  
فخرج ابي الصلاة اي صلاة الصبح فقلت يا رسول الله  
اني جيت من جبل طي اكلت ليلتي واغتبت نفسي  
والله ما تركت من جبل الا وقفت عليه فهل من حج فقال  
صلى الله عليه وسلم من ادرك معنا هذه الصلاة و  
واقى عرفه قبل ذلك ليلا ونهارا فقد تم حج وقضى

خ  
حصل